307972 ـ تطرد زوجها من البيت بسبب شربه الخمر

السؤال

لدي صديقة طردت زوجها من البيت؛ لأنه يشرب الخمر، ويفسد تربية الأطفال، فهل ما فعلته حرام ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا ينبغي للمرأة المسلمة أن تجعل لنفسها الولاية على زوجها ، فتقوم بمعاقبته وطرده ، وخاصة إذا كان البيت ملكه، فلا يجوز أن يمنع من ملكه، واعتياد مثل هذا التصرف قد يؤدي إلى ترجّل المرأة بمشابهتها الرجال في أخلاقهم وتصرفاتهم، وهو من الأمور المحرمة.

وما تعانيه هذه المرأة من سوء أخلاق زوجها؛ فإنه يحل بما أرشد إليه الشرع، لا بما تمليه الأهواء والأمزجة.

فمادام زوجها على هذا الخلق السيء؛ فعليها أن تبحث عن حل جذري لهذه المشكلة؛ وذلك بأن تصالح زوجها بأن تستمر معه بالمعروف مقابل أن يتخلى عن الفساد الذي هو فيه؛ فالصلح خير من تخريب هذا البيت، كما قال الله تعالى:

وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا النساء/128.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى:

" قوله تعالى: (وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) : يؤخذ من عموم هذا اللفظ والمعنى : أن الصلح بين مَن بينهما حق أو منازعة في جميع الأشياء؛ أنه خير من استقصاء كل منهما على كل حقه، لما فيها من الإصلاح وبقاء الألفة والاتصاف بصفة السماح.

وهو جائز في جميع الأشياء، إلا إذا أحلّ حراما أو حرّم حلالا، فإنه لا يكون صلحا ، وإنما يكون جورا " انتهى من "تفسير السعدي" (ص 207).

وينبغي لها أن توسط العقلاء من أهلها أو أهله لكي ينصحوه ويرشدوه إلى الصواب .

فإن رفض ذلك واستمر في شربه للخمر؛ فصيانة دينها في هذه الحال ودين أطفالها أولى، وذلك بمفارقته بطلب الطلاق منه أو عبر القضاء إن رفض، لا سيما أن مثل هذا يكون تاركا للصلاة والواجبات، غير متورع عن المحرمات.

سُئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، عن زوج يشرب الخمر ولا يصلي ويسيء المعاملة,

فأجاب رحمه الله تعالى:

" لا ينبغي البقاء معه ما دام بهذه الحالة السيئة، لا يصلي ويشرب الخمر ويسيء العشرة، فهذا لا وجه للبقاء معه، وسوف يعطيك الله خيرا منه، فينبغي لك أن تبتعدي عنه، وأن تذهبي إلى أهلك، وهو إن هداه الله بعد ذلك، ينظر في الأمر، وإلا سوف يعطيك الله خيرا منه وأفضل: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ) ، ويقول سبحانه: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا) .

أما إن هداه الله، ورجع إلى الصواب، وتاب إلى الله، وأدى الصلاة وترك المسكرات، وأحسن العشرة، فالحمد لله، نسأل الله له الهداية.

أما إذا بقي على حاله: فنصيحتي لك البعد عنه؛ لئلا يضرك ويضر أولادك؛ ولئلا يجرك إلى شره، ولئلا يجر أولاده إلى شره أيضا، من ترك الصلاة وشرب المسكرات وسوء الأخلاق. نسأل الله السلامة والعافية.

الحاصل من هذا والخلاصة: أني أنصحك أن تذهبي إلى أهلك بأولادك، وأن تدعيه ما دام على هذه الحالة السيئة، من ترك الصلاة وتعاطي المسكرات " انتهى من "فتاوى نور على الدرب" (21 / 240).

والله أعلم.